

من وزير الإقتصاد والمالية
إلى

الموضوع: طلب توضيحات جبائية.

المرجع: مكتوبكم بتاريخ 12 ديسمبر 2014

تضمّن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ المعهد قد أبرم إتفاقية هبة بتاريخ 19 فيفري 2014 مع الوكالة وذلك قصد إنجاز مشروع نموذجي لإعادة تشجير غابات الفرنان بجهة عين دراهم. كما بيّنتم أنّ الجانب الكوري سيتولّى إنجاز الشراءات والتزوّد من السوق المحلية والكورية لفائدة المعهد. وطلبتم على هذا الأساس الإنتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الشراءات المزمع إنجازها في إطار المشروع المذكور بإعتبار أنّ المعهد هو المنتفع به.

وجوابا، يشرفني إعلامكم أنّ الأملآك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة بعنوان هبة للدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية في نطاق التعاون الدولي تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة وذلك وفقا لأحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وبالتالي تنتفع الشراءات المحلية المزمع إنجازها لتنفيذ المشروع المذكور أعلاه بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة في حدود مبلغ الهبة الممنوحة وذلك شريطة أن تكون الفواتير المتعلقة بالإقتناءات متضمّنة لعبارة "لفائدة المعهد".

ولتجسيم هذا الإمتياز يتعيّن الإتصال بمكتب مراقبة الأداءات المختصّ.

وتقبلوا سيدي فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير الإقتصاد والمالية

ويتفويض منه

التقدير العام للدراسمات

والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي